

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزارى رقم ٢١٢١ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٨

بشأن نظام وقواعد قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة

الثانوية العامة المصرية وما يعادلها (من الشهادات العربية والأجنبية)

والشهادات الفنية والشهادة الثانوية الأزهرية عام ٢٠١٦ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٦

للالتحاق بالجامعات الحكومية المصرية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ م

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين

المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣ :

قرر :

(المادة الأولى)

أولاً - بالنسبة للشهادة الثانوية العامة المصرية :

١ - يحدد المجلس الأعلى للجامعات أعداد الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية بشعبتيها (الأدبي والعلمي) عام ٢٠١٦ (نظام حديث - نظام قديم) والمقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد ، وذلك في إطار السياسة العامة التي تنهجها الدولة والاعتبارات والمبادئ الأساسية التي استقر عليها المجلس الأعلى للجامعات عند تحديد الأعداد المقرر قبولها ونظام وقواعد القبول .

مع مراعاة ما يلى :

تحديد أعداد مستقلة لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية في ضوء نسبة أعداد كل نوع إلى إجمالي أعداد الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة المصرية .

تحديد حد أدنى مستقل لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية وحيث لا يقل الحد الأدنى للنظام القديم في كل قطاع عن متوسط آخر ثلاثة سنوات قبل عام ٢٠١٥ للحد الأدنى للقطاع .

٢ - قبول نسبة (٥٠٪) من إجمالي عدد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات كطلاب منتسبين وفقاً لنظام الانتساب الموجه وذلك بالكليات التي تطبق نظام الانتساب الموجه .

٣ - يكون توزيع الـ (٦٠٠) طالب الأوائل في شهادة الثانوية العامة المصرية عام ٢٠١٦ (٢٠٠ علوم + ٢٠٠ رياضيات + ٢٠٠ أدبي) وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم استثناءً من قواعد القبول الجغرافي والإقليمي المعمول بها عند توزيعهم على الكليات والمعاهد الجامعية .

٤ - قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (فرنسي) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الفرنسية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وشرط ألا يقل المجموع الكلى لدرجات اللغات الثلاثة عن ٦٥٪) ووفقاً للأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية .

٥ - قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (الماني) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الألمانية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وشرط ألا يقل المجموع الكلى لدرجات اللغات الثلاثة عن ٦٥٪) ووفقاً للأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية .

ثانياً - بالنسبة للشهادة الثانوية الأزهرية :

يسمح بقبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية الأزهرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد في بعض كليات الجامعات المصرية الحكومية وفقاً للشروط والأعداد والكليات التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية .

ثالثاً - بالنسبة للشهادات الفنية :

(١) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد :

قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الفنية عام ٢٠١٦ نظام الثلاث سنوات (تجاري - صناعي - صناعي "شعبة ترميم آثار" - زراعي - موسيقي) وكذا الطالب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية فوق المتوسطة (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية (نظام الخمس سنوات) عام ٢٠١٦ بكليات ومعاهد الجامعات المصرية التي تقبل هذه الفئات من الطلاب في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ وفقاً للشروط والضوابط التالية :

- فتح باب القبول بكليات قطاعات (التجارة - التربية "الكليات التي بها شعب تعليم فني" - التربية النوعية - الزراعة - السياحة والفنادق - الخدمة الاجتماعية - الهندسة - الفنون التطبيقية - الآثار - الفنون الجميلة - التعليم الصناعي) بالجامعات المصرية على أساس التوزيع الجغرافي مع مراعاة الشروط التي تنص عليها اللوائح الداخلية لهذه الكليات والتي منها أداء اختبارات القدرات بنجاح لبعض الكليات .

يسمح للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات بعد الإعدادية تخصصات (صناعي - تجاري - صناعي شعبة ترميم الآثار - زراعي - موسيقي) بمجموع درجات (٧٠٪) على الأقل من مجموع المواد النظرية فقط في شهادة диплом الفني بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق

بعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية . كما يسمح للطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية المتقدمة (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) بمجموع (٧٥٪) فأكثر من المجموع الكلى للدرجات فى شهادة الدبلوم الفنى بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية .

ويرجع إلى مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة والإدارة المركزية للتعليم الفني بوزارة التعليم العالى كل فيما يخصه للنظر فى مدى تطبيق ذلك من عدمه عند تقديم هؤلاء الطلاب للالتحاق بالمعاهد العالية والمتوسطة التابعة لوزارة التعليم العالى .

تحدد الأعداد المقرر قبولها من حملة الشهادات الفنية بكليات الجامعات المصرية التى تقبل هذه الفئة من الطلاب بنسبة (١٠٪) فقط من إجمالي الأعداد المقرر قبولها بهذه الكليات من حملة الثانوية العامة المصرية . وبحيث يكون ثلثي هذه النسبة للشهادات الفنية (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) ودبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) والثلث الباقى يكون لطلاب الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات . ويتم تحديد الحد الأدنى للقبول وفقاً للأعداد المقرر قبولها لكل فئة من هذه الفئات .

يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم بعض كليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة فنية على حدة

في ضوء ما يلى :

(أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطالب في شهاداتهم الفنية الناجحين فيها .

(ب) النجاح في اختبارات القدرات للكليات التي تشرط ذلك .

(ج) ترتيب رغبات الطالب .

(د) الأعداد المقررة لهذه الفئات من الطلاب (نسبة ١٪ سالف الذكر) .

عدم التقيد بالتخصص الذى درسه الطالب فى الشهادة الفنية الصناعية عند قبوله بكليات (الهندسة - التربية - التعليم الصناعى) بالجامعات المصرية وفقاً للشروط التى يضعها المجلس الأعلى للجامعات على اعتبار أن الطالب يبدأ الدراسة بالفرقة الإعدادية أو الأولى . وذلك عدا الشعب التالية :

شعبة معامل بيولوجية : تقبل بكليات الزراعة .

شعبة ترميم الآثار : تقبل بكليات (الآثار - كليات الفنون التطبيقية بعد النجاح فى اختبارات القدرات - كليات الفنون الجميلة "فنون" بعد النجاح فى اختبارات القدرات) .
قبول الطلاب الخمسة أولئك الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم بكليات الجامعية التى تقبل هذه الفئة من الطلاب استثناءً من قواعد القبول الجغرافي والإقليمي المعمول بها .

(٢) عن طريق المسابقة المركزية :

قبول الطلاب الناجحين فى جميع امتحانات المسابقة المركزية فى نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على (المعاهد الفنية التجارية ونظائرها ، والمعاهد الفنية التجارية شعبة القانون ونظائرها) بكليات (التجارة بالفرقة الثانية ، والحقوق بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٧/٢٠١٦ وفقاً لنظامى الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه) .

قبول الطلاب الناجحين فى جميع امتحانات المسابقة المركزية فى نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على (المعاهد الفنية الصناعية ونظائرها ، والمدارس الفنية الزراعية نظام الخمس سنوات) بكليات (الهندسة بالفرقة الإعدادية ، والزراعة بالفرقة الثانية) بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٧/٢٠١٦ كطلاب نظاميين .

(٣) عن طريق المسابقة الموحدة :

قبول الطلاب الناجحين فى جميع امتحانات المسابقة الموحدة فى نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على دبلوم المدارس الفنية التجارية نظام الثلاث سنوات بكليات التجارة (بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٧/٢٠١٦ وفقاً لنظامى الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه) .

قبول الطلاب الناجحين في جميع امتحانات المسابقة الموحدة في نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على دبلوم المدارس الفنية (الزراعية ، الصناعية ، الصناعية شعبية ترميم الآثار) نظام الثلاث سنوات بكليات (الزراعة بالفرقة الأولى ، الهندسة بالفرقة الإعدادية ، الآثار بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ كطلاب نظاميين .

(٤) استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات المصرية سواء عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد أو عن طريق المسابقة (المركبة - الموحدة) .

رابعاً - بالنسبة للشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة :

يكون قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية عام ٢٠١٦ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٦ بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ وفقاً للضوابط التالية :

١ - التأكيد على قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة في هذا الشأن والتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطالب تقديم المستند الذي يفيد الإقامة الشرعية للطالب في البلد الحاصل منها الطالب على الشهادة الثانوية أثناء فترة الدراسة في المدة التي تنتهي الشهادة على أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية مؤثقة من المستشار الثقافي المصري أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة ، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج .

٢ - تحدد عدد الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين على الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية من الدول العربية للقبول في الجامعات والمعاهد الحكومية المصرية على أساس النسبة المرنة وهي: (نسبة عدد الطلاب المتقدمين للقبول من حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية إلى إجمالي أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية في نفس العام) .

ويتم حسابها وفقاً لما يلى :

يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبـة العـلمـى لـكـل شـهـادـة ثـانـوـية عـامـة عـرـبـية عـلـى حـدـه إـلـى أـعـدـاد الطـلـاب المـقـرـر قـبـولـهـم كـطـلـاب نـظـامـيـن مـن حـمـلـة الشـهـادـة الثـانـوـية العـامـة المـصـرـيـة القـسـم العـلـمـى . مـثـال : إـذـا كـان عـدـد الطـلـاب المـتـقـدـمـين مـن شـهـادـة ثـانـوـية عـرـبـية فـي شـعـبـة العـلـمـى ١٠٠ طـلـاب وعـدـد الطـلـاب المـقـرـر قـبـولـهـم كـطـلـاب نـظـامـيـن مـن طـلـاب الثـانـوـية العـامـة المـصـرـيـة القـسـم العـلـمـى ٩٥ طـلـاب تكون النـسـبة المـرـنـة (١٥٢٦٣٦٦٪) .

يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شـعـبـة الأـدـبـى لـكـل دـوـلـة عـرـبـية عـلـى حـدـه إـلـى أـعـدـاد الطـلـاب المـقـرـر قـبـولـهـم كـطـلـاب نـظـامـيـن مـن حـمـلـة الشـهـادـة الثـانـوـية العـامـة المـصـرـيـة القـسـم الأـدـبـى . يكون إـجمـالـى مـجـمـوع النـسـبـة المـرـنـة لـجـمـيع الشـهـادـات الثـانـوـية العـامـة المـعـادـلة العـرـبـية لا يـقـلـعـن (٥٪) . وفـى حـالـة كـان إـجمـالـى مـجـمـوع النـسـبـة المـرـنـة لـجـمـيع الشـهـادـات المـعـادـلة العـرـبـية أـقـلـ من (٥٪) مـثـلاً (٤٪) يتم رـفـعـ النـسـبـة المـرـنـة لـكـل دـوـلـة بـضـرـبـها فـي ٤/٥ أـى (١،٢٥) ليـصـبـحـ إـجمـالـى مـجـمـوع النـسـبـة المـرـنـة لـجـمـيع الشـهـادـات المـعـادـلة العـرـبـية (٥٪) . وهو الـأـمـر الـذـى يـسـتـوجـب ضـرـورـة تـنـسـيقـ الشـهـادـات الثـانـوـية المـعـادـلة العـرـبـية مجـتمـعة فـى وقت واحد .

يـتم تحـديـد عـدـد الـأـماـكـن المـتـاحـة لـكـل شـهـادـة مـن أـنـوـاعـ الشـهـادـات الثـانـوـية العـامـة العـرـبـية المـعـادـلة عـلـى حـدـه فـى كـلـ كـلـيـة أو مـعـهـدـ بـضـرـبـ النـسـبـة المـخـصـصـة لـكـل شـهـادـة فـى عـدـد الـأـماـكـن المـقـرـر قـبـولـهـم مـن حـمـلـة الثـانـوـية العـامـة المـصـرـيـة فـى كـلـ كـلـيـة أو مـعـهـدـ مع عدم جـبـرـ كـسـورـ الـأـماـكـن إـلـى العـدـد الصـحـيـحـ الأـعـلـى .

أـلا يـقـلـ عـدـد الـأـماـكـن المـتـاحـة لـقـبـولـ حـمـلـة كـل شـهـادـة ثـانـوـية عـامـة مـعـادـلة عـرـبـية عن مـكـان واحد فـى كـلـ كـلـيـة أو مـعـهـدـ .

يـتم التـنـسـيقـ بـيـن حـمـلـة كـل شـهـادـة ثـانـوـية عـامـة مـعـادـلة عـرـبـية كـمـجـمـوعـة مـنـفـصـلـة حـسـب الرـغـبـاتـ وـالـمـجـمـوعـ وـفـى ضـوء عـدـد الـأـماـكـن المـخـصـصـة لـحـمـلـة كـل شـهـادـة مـنـهـا .

٣ - في حالة تقدم عدد يقل عن ١٠٠ طالب في أي شهادة ثانوية عامة معادلة عربية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه في بند ٢ - وشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية العامة المعادلة العربية لا يقل عن (٩٠٪) لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعي والطب البيطري والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن (٨٥٪) لقطاعات الهندسة والحسابات والمعلومات والفنون الجميلة عمارة وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة .

٤ - بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية :

(أ) الموافقة على ما يلى :

إلغاء الاعتداد بالاختبار التحصيلي عند حساب المجموع الاعتباري للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعي والعلمي المصرية بدأ من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٥

يتم احتساب المجموع الاعتباري للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعي والعلمي المصرية وفقاً للجدول التالي :

نسبة امتحان القدرات	نسبة امتحان المدرسة	العام الجامعي
٪٣٠	٪٧٠	(٢٠١٥/٢٠١٦) تنسيق
٪٤٠	٪٦٠	(٢٠١٦/٢٠١٧) تنسيق
٪٤٠	٪٩٠	(٢٠١٧/٢٠١٨) تنسيق
٪٥٠	٪٥٠	بدءاً من عام (٢٠١٨/٢٠١٩) تنسيق وما بعده

(ب) السماح للطلاب الذين حصلوا على الشهادة الثانوية العامة السعودية ولم يؤدوا امتحانات القدرات عن طريق المركز الوطني للقياس والتقويم بالمملكة العربية السعودية خلال مدة حصولهم على الثانوية بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب التنسيق بعد أدائهم اختبارات القدرات عن طريق نفس المركز وتحقيق النسبة المطلوبة للقدرات في عام التقدم لمكتب التنسيق ، ويحد أقصى عامان دراسيان بعد عام حصولهم على الشهادة الثانوية ، مع الاحتفاظ بنفس الشهادة الثانوية العامة

السعودية التي حصلوا عليها من قبل . أما الطلاب الذين سبق أن أدوا اختبارات القدرات خلال مدة حصولهم على الشهادة العامة السعودية وتقديموا لمكتب التنسيق بأوراقهم عام حصولهم على الشهادة وتم ترشيحهم إلى الجامعات والمعاهد المصرية فلا يحق لهم التقدم مرة أخرى إلى مكتب التنسيق حتى لو أعادوا أداء هذه الاختبارات مهما كانت نتائجهم فيها .

٥ - بالنسبة للشهادات التي تطبق نظام المقررات أو الساعات المعتمدة :

يتم حساب المجموع الاعتباري للشهادات الثانوية المعادلة العربية سواء التي يتم دراستها على نظام المقررات أو على نظام الساعات المعتمدة وذلك على النحو التالي :

(أ) يتم استبعاد (المواد الدينية والتربية الإسلامية - التربية الرياضية - السلوك والمواطنة - التربية العسكرية - التربية الوطنية ... إلخ) مثل باقي الشهادات الثانوية العامة المعادلة .

(ب) تجمع الدرجات الحاصل عليها الطالب في جميع المواد المتبقية مع الأخذ في الاعتبار بعدد الساعات المعتمدة الموجودة بالشهادة (مجموع حاصل ضرب عدد الساعات لكل مادة في درجة المادة) وذلك بعد حذف المواد المشار إليها بعاليه .

(ج) لحساب النسبة المئوية يتم قسمة مجموع حاصل ضرب عدد الساعات لكل مادة في درجة المادة على مجموع عدد الساعات .

(د) لحساب المجموع الاعتباري للطالب بالدرجات ، يتم ضرب ناتج بند (ت) أعلاه في ٤٠٪

٦ - استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية .

خامسًا - بالنسبة للشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة :

يكون قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة عام ٢٠١٦

والمقددين لتنسيق ٢٠١٦ بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦

وفقاً للضوابط التالية :

١ - التأكيد على قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة في هذا الشأن والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب تقديم المستند الذي يفيد الإقامة الشرعية للطالب وولي أمره في البلد الحاصل منها الطالب على الشهادة الثانوية

أثناء فترة الدراسة في المدة التي تمنح الشهادة على أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافي المصري أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة ، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج .

٤ - يتم تحديد وتوزيع الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين على الشهادات

الثانوية الأجنبية المعادلة للشهادة الثانوية العامة المصرية على النحو التالي :

(أ) يحدد عدد الأماكن التي تخصص للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة بنسبة (٥٪) من الأعداد المقرر قبولها من بين حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية في كل كلية أو معهد .

(ب) توزيع الأماكن التي تخصص للطلاب الحاصلين على كل نوع من أنواع الشهادات الثانوية الأجنبية بنسبة أعداد الطلاب المتقدمين من كل شهادة على حدة إلى إجمالي أعداد الطلاب المتقدمين من الحاصلين على الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة وشرط ألا يزيد عدد الأماكن المقررة لكل شهادة على حدة عن (٥٠٪) من إجمالي الأعداد المقررة لكل الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة .

(ج) أن يكون حملة كل شهادة ثانوية أجنبية معادلة مكان واحد على الأقل في كل كلية أو معهد .

(د) عند حساب الأماكن لكل كلية أو معهد يتم عدم جبر كسور الأماكن إلى العدد الصحيح الأعلى .

(هـ) يتم التنسيق بين حملة كل شهادة كمجموعه منفصلة حسب الرغبات والمجموع وفي حدود عدد الأماكن المخصصة لحملة كل نوع من أنواع هذه الشهادات .

٣ - في حالة تقدم عدد يقل عن ١٠٠ طالب في أي شهادة ثانوية معادلة أجنبية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه في بند (٢) - وشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية المعادلة الأجنبية لا يقل عن (٩٠٪) لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعي والطب البيطري والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن (٨٥٪) لقطاعات الهندسة والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة (عمارة) وفي ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة .

٤ - بالنسبة للثانوية الإنجليزية : GCSE & IGCSE

توضيح البند رقم (٤) من قرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم (٢٣٨) بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢١ بشأن عدد ومستويات المواد المطلوبة في شهادة الثانوية الإنجليزية IGCSE & GCSE للالتحاق بالجامعات المصرية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ وذلك على النحو التالي :

نوع الكلبات	بيان	القاعدة القديمة	القاعدة الجديدة	توضيح للقاعدة الجديدة
عدد المواد المطلوبة	٨ مواد	٨ مواد	٨ مواد	في حالة دراسة الطالب ٨ مواد في مستوى O.Level وحصل في مادة ما (المحاسبة مثلاً) على تقدير نجاح (C) ثم درس نفس المادة في مستوى A.S. تم درس نفس المادة في مستوى A.S. وحصل على تقدير نجاح (b) فيتمكن احتساب مادة المحاسبة في مستوى A.S. Level ضمن عدد ثمانى (O.&A.S&A. Level)
مستوى المواد الثمانى	O. Level	A. Level	A. Level	أو A.S. Level أو A. Level
الكلبات النظرية	متعدد	متعدد	متعدد	متعدد
باقي القواعد				سريان باقي القواعد

نوع الكليات	بيان	القاعدة القديمة	القاعدة الجديدة	توضيح للقاعدة الجديدة
عدد المواد المطلوبة ومستوياتها		يضاف إلى المطلوب للكليات النظرية مادة على الأقل في مستوى A.L بشرط دراسة نفس المادة في المستوى O.L مع مراعاة المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية	يضاف إلى المطلوب للكليات النظرية مادة على الأقل في مستوى A.L بشرط دراسة نفس المادة في المستوى O.L مع مراعاة المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية	يسعى لطالب بتكرار مادة أو مادتين فقط ضمن المواد التي تدخل في حساب المجموع الاعتباري في حالة رغبته في الالتحاق بإحدى كليات القطاعات الطبية أو الهندسية وهي مواد التخصص طبقاً لمتطلبات كل كلية.
الكليات العملية (القطاعات)	عدم تكرار المواد الداخلة في حساب المجموع الاعتباري للشهادة عدا المواد المتقدمة المؤهلة فقط	عدم تكرار المواد الداخلة في حساب المجموع الاعتباري للشهادة عدا المواد المتقدمة المؤهلة فقط	عدم تكرار المواد الداخلة في حساب المجموع الاعتباري للشهادة عدا المواد المتقدمة المؤهلة فقط	مثال: كلية الطب تحتاج مادة الأحياء في مستوى O. Level بالإضافة إلى مادة الأحياء في مستوى A. Level.
الطبية والهندسية)	العدد الأقصى للمواد المتقدمة الزائدة عن المواد الثمانى الأصلية والداخلة في حساب المجموع الاعتباري	2 A.L أو 1 A.L + 2 A.S.L أو 4 A.S.L مع مراعاة المادة المؤهلة المطلوبة لكل كلية	2 A.L 1 A.L + 2 A.S.L أو 4 A.S.L مع مراعاة المادة المؤهلة المطلوبة لكل كلية	مثال: كلية الهندسة تحتاج مادة O. Level الرياضيات في مستوى بالإضافة إلى مادة الرياضيات في مستوى A. Level.
	باقي القواعد	بيان باقي القواعد		

٥ - بالنسبة للثانوية الأمريكية :

(أ) أحاط المجلس علمًا بموافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم والتعليم الفني على الاعتداد بمحاولات امتحانات الـ (SAT) التي أجرتها الطلاب المصريون خارج جمهورية مصر العربية ضمن امتحانات الدبلومة الأمريكية .

(ب) التأكيد على البند رقم (١) بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته

بتاريخ ٢٠/٧/١٣ الذي ينص على ما يلى :

يتم احتساب مجموع درجات امتحانات الـ (SAT1&2) الحاصل عليها الطالب في الشهادة الثانوية الأمريكية المعادلة عند القبول بالجامعات المصرية وفقاً لأعلى الدرجات الواردة بنتائج المحاولات التي ترد لموقع التنسيق الإلكتروني والمرسلة بواسطة الطالب على الكود المحدد وهو (٧٤٣٧)

وذلك من موقع college board وهي الهيئة المسئولة عن هذه الامتحانات بعض النظر عن النتائج التي ترد خلاف ذلك في الشهادات الورقية التي يتقدم بها الطالب، حيث إن بعض المحاولات يتم إلغاؤها بواسطة college board بعد إعلان النتائج لاكتشاف حالات غش جماعي أو تزوير أو خلافه .

(ج) يتم تطبيق قاعدة حساب المجموع الاعتباري للشهادة الثانوية الأمريكية المعادلة ليكون إجمالي الشهادة (١٠٠٪) كما ورد بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٣/٥/١١ - المشار إليه في البند (أولاً) سالف الذكر - على الطلاب الملتحقين بالصف العاشر الأمريكي في العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٦ والتقديم لتنسيق (٢٠١٩) للالتحاق بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠١٩ ، (ويطبق هذا التأجيل على الشهادات الثانوية المعادلة الكندية والألمانية والفرنسية) .

٦ - استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئة من الطلاب بالجامعات المصرية .

سادساً - قواعد عامة :

١ - يتم إلغاء كافة الاستثناءات التي سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك إعلاه لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية .

٢ - يتم تنسيق وترشيح الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) والشهادات الفنية والأزهرية وغيرها عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد لمرة واحدة فقط ، مع التأكيد على عدم ترشيح من سبق ترشيحه للجامعات الحكومية المصرية وذلك تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص .

٣ - يتم تطبيق قاعدة النسبة المرنة عند قبول حملة الشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) بالجامعات المصرية (المنصوص عليها بقرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم ٢٣٨ بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢١ والذى تم نشره بالواقع المصرية العدد رقم (٢٤٢)

بتاريخ ٢٠١٥/٢٧/٢٠) بحيث يطبق على الطلاب الملتحقين بالصف الأول الثانوي (الصف العاشر) اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ و المتقدمين بأوراقهم لتنسيق (٢٠١٩) للالتحاق بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٩/٢٠٢٠ .

٤ - اعتبار كليات (الهندسة الإلكترونية بمتوف جامعة المنوفية - هندسة البترول والتعدين بالسويس جامعة السويس - هندسة الطاقة بأسوان جامعة أسوان) مناظرة لباقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط (المرشحين لفرقة الإعدادية) ، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي والإقليمي ، ويتم التحويل منها إلى باقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر لتقليل الاغتراب للطلاب المستجدين فقط (المرشحين لفرقة الإعدادية) .

٥ - اعتبار كلية (التخطيط العمراني - جامعة القاهرة) كلية فريدة ، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافي ، ويتم التحويل منها إلى باقي الكليات الأخرى بالجامعات الحكومية أو العكس وفقاً لقواعد التحويل غير المناظر .

٦ - اعتبار كلية الطب بالإسماعيلية - جامعة قناة السويس - كلية مناظرة لباقي كليات الطب بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط ، ويتم القبول بها وفقاً لقواعد التوزيع الجغرافي ويتم التحويل منها إلى باقي كليات الطب بالجامعات الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر للطلاب المستجدين فقط .

٧ - يكون القبول بكلية البناء - جامعة عين شمس - على النحو التالي :

(أ) بالنسبة لشعبة (بنات/آداب) المناظرة للكليات (الآداب) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافي للكليات الآداب .

(ب) بالنسبة لشعبة (بنات/علوم) المناظرة للكليات (العلوم) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافي للكليات العلوم .

(ج) بالنسبة لشعبة (بنات/تربية) المناظرة للكليات (التربية) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشح لها طبقاً لقواعد التوزيع الإقليمي للكليات التربية .

و يتم توزيع الطلاب على الأقسام الداخلية بهذه الشعب داخلياً عن طريق الكلية .

٨ - بالنسبة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية من مدارس المتفوقين للعلوم

والتقنولوجيا بجمهورية مصر العربية :

الموافقة على تخصيص نسبة مئنة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية المصرية في العلوم والتقنولوجيا من مدارس المتفوقين للعلوم والتقنولوجيا بجمهورية مصر العربية للالتحاق بالجامعات المصرية الحكومية بحيث تجحب على أساس الأعداد المقرر قبولها سنوياً من حملة الثانوية العامة المصرية في الكليات العلمية والعملية التي تتناسب مع طبيعة دراسة هؤلاء الطلاب خلال المرحلة الثانوية وهي على سبيل المحصر كليات (الطب - الصيدلة - طب الأسنان - الطب البيطري - الهندسة - العلوم - الحاسوبات والمعلومات) مع جبر كسر العدد إلى العدد الصحيح الأعلى ، وذلك في ضوء كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم في هذا الشأن .

٩ - يتم قبول الطلاب الحاصلين على الثانوية الفنية للسياحة والفنادق نظام

ثلاث سنوات عن طريق مكتب التنسيق بما يلى :

برئامج التعليم التبادلى بكلية السياحة والفنادق - جامعة حلوان .

المعاهد العالمية للسياحة والفنادق .

المعاهد المتوسطة للسياحة والفنادق .

١٠ - الاستمرار في منح درجات الحافز الرياضي وفقاً للمعمول به في الأعوام السابقة . مع مراعاة التنبيه على أن تقوم الوزارات المختصة بإرسال كشوف أسماء الطلاب المستحقين للحافز الرياضي إلى وزارة التربية والتعليم لاعتمادها من السيد أ.د/ وزير التربية والتعليم ، على أن تقوم وزارة التربية والتعليم بإرسال هذه الكشوف بعد اعتمادها لمكتب التنسيق قبل إعلان نتيجة الثانوية العامة المصرية ، ولا يجوز إضافة درجات الحافز الرياضي في حالة إرسال هذه الكشوف بعد الموعد المحدد سالف الذكر .

١١ - يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم بكليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة على حدة في ضوء ما يلى :

- (أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب في شهاداتهم الناجحين فيها .
- (ب) النجاح في اختبارات القدرات للكليات التي تشترط ذلك .
- (ج) ترتيب رغبات الطلاب .
- (د) الأعداد المقرر قبولها لكل نوع شهادة .

١٢ - يتم المفاضلة بين الطلاب المشتركين في الحد الأدنى للكليات الجامعات المصرية على أساس المواد المرجحة بحيث إنه في حالة التساوي في المجموع أو المجموع الاعتباري تكون الأسبقية للأعلى في مجموع درجات المواد المرجحة للقبول لكل كلية أو معهد وفقاً للمعمول به في الأعوام السابقة ، وذلك بالنسبة لكل الشهادات المتقدمة لمكتب التنسيق (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة الأجنبية والعربية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية) .

المواد المرجحة :

(أ) يكون مجموع الدرجات في الثانوية العامة أو المجموع الاعتباري للدرجات في الشهادات المعادلة هو أساس المفاضلة بين الطلاب في القبول ، ووفقاً لترتيب رغباتهم مع مراعاة الشروط الأخرى بكل كلية ومعهد .

(ب) في حالة التساوي في المجموع أو المجموع الاعتباري تكون الأسبقية للأعلى في مجموع درجات المواد المرجحة للقبول بكل كلية أو معهد وهي :

متوسط مجموع درجات اللغات الدخلة في التأهيل :

في كليات الآداب والحقوق ودار العلوم والأثار والإعلام والآلسن والسياحة والفنادق والفنون الجميلة (فنون) وال التربية الفنية والتربية الموسيقية والتربية الرياضية ، وفي كليات التجارة والاقتصاد والعلوم السياسية والبنات (آداب وتربية) وطفولة وتعليم أساسى (الحلقة الابتدائية) والتربية وكليات الخدمة الاجتماعية وكليات التربية النوعية وشعبها ورياض الأطفال .

متوسط مجموع درجات الرياضيات والفيزياء والكيمياء الداخلة في التأهيل :

في كليات الهندسة والتخطيط العمرانى والفنون الجميلة (عمارة)
والحاسبات والمعلومات والعلوم (رياضة) .

متوسط درجات مواد الأحياء والفيزياء والكيمياء الداخلة في التأهيل :

في كليات الطب وطب الأسنان والصيدلة والطب البيطري والعلاج الطبيعي
والتمريض والعلوم .

١٣ - يتم زيادة عدد رغبات التنسيق التي يختارها الطالب عند إدخال رغباته على برنامج التنسيق الإلكتروني إلى ٦٠ رغبة بدلاً من ٤٨ رغبة لكل الشهادات التي تقدم للكتب التنسيق .

١٤ - يتم ترشيح الطلاب المتقدمين للكتب التنسيق بعد انتهاء مواعيد التقديم وبعد إعلان الحد الأدنى إلى الكليات والمعاهد التي بها أماكن متبقية للشهادة الحاصلين عليها فقط وبشرط استيفائهم الحد الأدنى المطلوب لهذه الكليات والمعاهد .

١٥ - التأكيد على الطالب المصريين أن القبول بمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد يقتصر على الشهادات الأصلية والموثقة فقط ولا يُقبل أي مستند آخر عوضاً عن ذلك .

١٦ - حداثة المؤهل في جميع الشهادات (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة العربية والأجنبية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية) شرط أساسى لتقدير الطلاب الحاصلين على هذه الشهادات للكتب التنسيق القبول بالجامعات والمعاهد ، فعند تقديم الشهادات لتنسيق العام الجامعى ٢٠١٧/٢٠١٦ يلزم أن تكون شهادة الثانوية العامة المصرية أو المعادلة الأجنبية أو العربية أو الشهادات الفنية أو الثانوية الأزهرية قد اجتازها الطالب في العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٥ ولا يقبل طلاب سنوات سابقة .

١٧ - يتم ترشيح الطلاب المصريين للكليات الجامعات الحكومية المصرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد فقط ولا تقبل الجامعات الحكومية المصرية طلاباً مصريين عن طريقها مباشرة .

١٨ - بالنسبة للطلاب الذين يحصلون على زيادة درجات في امتحانات الشهادات

الثانوية الحاصلين عليها :

أولاً : يتم مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم والتعليم الفني في هذا الشأن بما يتضمن مراعاة أن يكون تقديم تظلمات الطلاب وظهور نتيجة هذه التظلمات لا يتعدى شهرين من تاريخ صدور نتيجة الشهادات الثانوية المصرية .

ثانياً : في حالة ورود تعديلات جديدة في درجات الطلاب يتم ترشيحهم وفقاً لمجموع درجاتهم الجديد، مع مراعاة ترتيب رغباتهم المدونة ببرنامج التنسيق الإلكتروني، ويطبق ذلك بالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة .

ثالثاً : تقوم الكليات المرشح لها هؤلاء الطلاب بالتأكد من تحقيقهم لنسب المحضور المقررة باللوائح الداخلية للكليات لضمان حسن سير العملية التعليمية، وإلا يتم إيقاف قيدهم لهذا العام ، على أن يتم قيدهم اعتباراً من العام الجامعي التالي كطلاب مستجددين .

رابعاً : بالنسبة للطلاب الذين تم ترشيحهم وحصلوا على زيادة درجات في الشهادة الثانوية ويرغبون في الاستمرار في كلياتهم الأصلية التي سبق ترشيحهم لها فيقوم مكتب التنسيق بتثبيت ترشيحهم بناءً على طلباتهم .

١٩ - السماح للطلاب خريجي مدرسة تكنولوجيا المعلومات بالإسماعيلية من الحاصلين على (٧٥٪) فأكثر من مجموع درجات شهادة الدبلوم بأداء امتحانات تكميلية في مواد (رياضية ١ - رياضة ٢ - فيزياء) التي تعقد بكلية العلوم - جامعة القاهرة في دور سبتمبر في نفس عام حصولهم على شهادة الدبلوم ولمرة واحدة فقط، وعلى أن يقبل الناجحون في جميع هذه الامتحانات في نفس الدور بكليات الحاسوب والمعلومات بالجامعات المصرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد في نفس العام الجامعي فقط .

٢٠ - يقوم مكتب التنسيق بتسليم كود ورقم سرى لكل جامعة بحيث يمكن للجامعة إزالة المرشحين لها من طلاب الشهادات المختلفة وإنزال أية تعديلات على المرشحين نتيجة زيادة درجات أو تحويلات وبهذا يمكن لكل جامعة سحب كشوف أسماء وبيانات الطلاب

المرشحين للكليات ومعاهد الجامعات المصرية من قاعدة بيانات التنسيق الإلكتروني مباشرة عقب إعلان نتيجة التحويلات الإلكترونية لكل مرحلة أو بعد حدوث أي تغيير في الترشيحات بزيادة الدرجات، ومن الضروري أن تكون هذه الكشوف مؤمنة من أى عبث، مع التأكيد على أن يقوم مكتب التنسيق بما يلى :

- ١/٢ - إرسال كشوف بيانات الطلاب (CD) المرشحين لها من التنسيق الإلكتروني للجامعات بعد إعلان نتيجة كل مرحلة من مراحل التنسيق والتحويلات مع مراعاة أنه فى حالة تعديل هذه البيانات يتم إرسال التعديلات الجديدة فقط، وفي النهاية يرسل مكتب التنسيق نسخة نهائية بكل مراحل التنسيق .
- ٢/٢ - إرسال كشوف بيانات الطلاب وال (CD) الخاصة بهم إلى كلٍ من (نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب - مدير عام شئون التعليم والطلاب بالجامعة)، على أن يتوليا إبلاغ ذلك للكليات ومعاهد الجامعة .
- ٣ - يتم فتح موقع التنسيق الإلكتروني على شبكة الإنترنت لإجراء عملية التحويل المناظر وغير المناظر بين كليات الجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب الواردة في البند (تاسعاً) من هذا القرار وفي ضوء المواعيد التي يحددها ويعلنهما مكتب التنسيق .
- ٤ - يكون تحديد الأعداد وضوابط القبول والتحويلات للمعاهد العالية الخاصة والمعاهد الفنية نظام السنتين بعد الشانية التابعة لوزارة التعليم العالي من اختصاص الجهات المعنية بوزارة التعليم العالي (مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة - الإدارة المركزية للتعليم الفني) كل فيما يخصه .
- ٥ - يكون القبول بالمعاهد الفنية للتمريض التابعه للكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية طبقاً لائحة الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض وكود رغبة تنسيق واحد للذكور والإثاث وبحد أدنى واحد.

٤٤ - التأكيد على التزام الكليات والجامعات بقبول الأعداد التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات من كل فئات الطلاب الذين يتم ترشيحهم عن طريق مكتب التنسيق (سواء ترشيح ثانوية حديثة أو تحويل من جامعات غير خاضعة لقانون تنظيم الجامعات في ضوء المادة ٨٧ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات) أو عن طريق أمانة المجلس الأعلى للجامعات للطلاب الناجحين في امتحانات المسابقة المركزية والموحدة التي تعقد بعض الكليات وتحت إشراف أمانة المجلس الأعلى للجامعات .

سابعاً - قواعد التوزيع الجغرافي :

يتم توزيع الطلاب المتقدمين لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد على الكليات

والمعاهد الجامعية على أساس ما يلى :

١ - يتم تجميع الجامعات (بالنسبة لإدارات التعليمية) في عدة مجموعات على النحو التالي ويلزم أن يختار الطالب جميع الكليات الممكنة في قطاع ما من المجموعة (أ) قبل البدء في اختيار كليات من هذا القطاع من المجموعة (ب) كما يلزم أن يختار كل الاختيارات الممكنة للكليات من القطاع من المجموعة (ب) قبل بدء أي اختيار من القطاع في المجموعة (ج) كما يلى :

مجموعة (أ) إجبارية : وهي الجامعة أو الجامعات الأقرب لإدارته التعليمية، وفي بعض الحالات تكون أكثر من جامعة لأن إدارته التعليمية تقع في حيز متساوي المسافة من الجامعتين .

مجموعة (ب) إجبارية بعد استكمال الاختيارات في المنطقة (أ) : عدة جامعات تقع قرب حيز الإدارة التعليمية للطالب ولا يوجد فرق في اختيار أي منها قبل الأخرى .

مجموعة (ج) : باقي الجامعات التي بها كليات لهذا القطاع، يسمح للطالب باختيار أي منها وتعتبر متساوية، حيث إنها جميعاً تبعد عن محل سكنه وإدارته التعليمية . وذلك وفقاً لجدول التوزيع الجغرافي لمجموعات (أ ، ب) المرفق . (مرفق ١) .

وبالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) فإن المنطقة الجغرافية (أ) في التوزيع الجغرافي هي الإدارة التعليمية التي بها مدرسة الطالب في شهادة الثانوية العامة أو الفنية .

وبالنسبة لطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + ستان) يعتد بقبر سكن الطالب المدون ضمن البيانات الواردة من المعهد الحاصل منه الطالب على الدبلوم .

وبالنسبة للمدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتوفين) يعتد بقبر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه في استماراة الثانوية العامة .

وبالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية فيقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابه رغباته في استماراة التنسيق الإلكتروني. ولا يسمح بتغيير عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق.

٢ - اعتبار محافظة (القاهرة - الجيزة) نطاق جغرافي واحد، ويضم جامعات (القاهرة - عين شمس - حلوان) كما يضم الكليات التابعة لهذه الجامعات وتقع خارج هذا النطاق الجغرافي، وكذلك الكليات التابعة لجامعات أخرى وتقع داخل هذا النطاق الجغرافي. على ألا يتم تحويل مناظر بين هذه الكليات .

٣ - يتم القبول بكلية كلية الجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعي

٢٠١٦/٢٠١٧ وفقاً لقواعد التوزيع الجغرافي ما عدا الكليات والمعاهد التالية التي تقبل

وفقاً لقواعد التوزيع الإقليمي :

كليات التربية .

كليات التربية النوعية .

كليات التمريض .

المعاهد الفنية للتمريض .

٤ - يتم توزيع الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة من مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية جغرافياً على الجامعات المصرية على النحو التالي :

مجموعة (أ) إجبارية : جامعتي (المنصورة - الزقازيق) ، وفي حالة توزيعهم إلى جامعات خارج هاتين الجامعتين حسب المجموع يكون تحويلهم لتقليل الافتراض إلى جامعة الزقازيق .

مجموعة (ب) إجبارية : جامعات (بنها - المنوفية - طنطا) .

٥ - يتم توزيع الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة من مركز وادي النطرون بمحافظة البحيرة جغرافياً على الجامعات المصرية على النحو التالي :

مجموعة (أ) إجبارية : جامعتي (مدينة السادات - دمنهور) .

مجموعة (ب) إجبارية : جامعات (الإسكندرية - المنوفية - طنطا) .

٦ - يتم إلغاء كافة الاستثناءات التي سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك إعلاء لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية .

ثامناً - قواعد التوزيع الإقليمي :

١ - بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية :

اقتصر القبول في بعض الكليات والمعاهد على الطلاب الحاصلين على أي من هذه الشهادات من المنطقة التي تقع بها هذه الكليات والمعاهد ، ويسرى ذلك على كليات مثل (التربية وشعبها ، والتربية النوعية وشعبها ، والتمريض ، والمعاهد الفنية الصحية والمعاهد الفنية للتمريض) والكليات والمعاهد الأخرى التي تقبل وفق هذا النظام .

٢ - بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية .

اقتصر القبول في بعض الكليات والمعاهد على الطلاب الحاصلين على أي من هذه الشهادات من المنطقة الجغرافية (أ) التي يحددها الطالب (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابه رغباته ويتم تطبيق التوزيع الإقليمي على هذه الشهادات، ويسرى ذلك على كليات مثل (التربية وشعبها، والتربية النوعية وشعبها، والتمريض ، والمعاهد الفنية الصحية والمعاهد الفنية للتمريض) وغيرها من الكليات والمعاهد التي تقبل وفق هذا النظام .

٣ - يتم إلغاء كافة الاستثناءات التي سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ وذلك إعلاه لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية .

٤ - يتم قبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية الصحية "شعبة فنون التمريض" التابعة لوزارة الصحة بكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية وفقاً لقواعد التوزيع الإقليمي على أساس إقليم سكن الطالب المدون ببطاقة الرقم القومي وذلك لقلة عدد هذه المعاهد على مستوى الجمهورية (١٢ معهداً) كما أنه يتم القبول بهذه المعاهد من كافة أنحاء الجمهورية .

تاسعاً - قواعد تقليل الاغتراب :

١ - الغرض الأساسي من تحويل الطالب ، بعد ترشيحه عن طريق مكتب التنسيق ، هو تقليل اغتراب الطالب بحيث يلتحق بكلية في المنطقة الجغرافية (أ) ، وليس الغرض من التحويل تغيير رأي الطالب وإعادة ترشيحه في موقع آخر ، وتنقسم عملية التحويل إلى نوعين :

(أ) بالنسبة لطلاب شهادة الثانوية العامة المصرية أو الثانوية الفنية ثلاثة أو خمس سنوات : يتم تحديد المنطقة الجغرافية (أ) في التوزيع الجغرافي بأنها المنطقة التي بها مدرسة الطالب في شهادة الثانوية العامة أو الفنية .

وفي حالة المدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتوفقيين) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه في استماراة الثانوية العامة .

(ب) بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية وطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + سنتان) : يقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هي المنطقة التي يرغب الطالب في أن تكون م محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته ويتم تطبيق التوزيع الجغرافي على هذه الشهادات ، ولا يسمح بتغيير عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق .

٤ - يسمح بتحويل الطلاب المستجدين (المرشحين من مكتب التنسيق للعام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦) بين الجامعات الحكومية المصرية لتقليل الافتراض أو بسبب النقل الإداري أو تحويل الحالات المرضية طبقاً للقواعد المعمول بها في العام الجامعي الماضي ٢٠١٦/٢٠١٥ وذلك على النحو التالي :

١/٢ - يكون التحويل لمرة واحدة فقط .
٢/٢ - لا يجوز التحويل بين الكليات التي يكون القبول بها والترشيح لها على أساس القبول الإقليمي .

٣/٢ - يسمح للطلاب بالتقدم للتحويل بين الكليات المعاشرة وغير المعاشرة بالجامعات الحكومية المصرية لتقليل الافتراض من خلال التنسيق الإلكتروني بنسبة (١٠٪) من الأعداد المقررة للكلية المطلوب التحويل إليها وحسب ترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل وفي حالة التساوي تطبق قاعدة المواد المرجحة (الواردة بالبند رقم "٧" من سادساً : قواعد عامة) ، وذلك للشهادة الثانوية العامة أو الفنية أو المعادلة (الأجنبية أو العربية) ، على أن يكون التحويل لمرة واحدة فقط . وينتهي عمل مكتب التنسيق بخصوص التحويلات مع إعلان نتيجة التحويلات ، وذلك طبقاً لما يلى :

(أ) التحويل إلى كلية غير مناظرة :

بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) والشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) :

يسمح للطالب الذي تم ترشيحه في عملية التنسيق لكلية ما خارج أو داخل منطقته الجغرافية (أ) بالتحويل إلى كلية غير مناظرة في منطقته الجغرافية (أ) فقط وبشرط ضرورة توافر ما يلى :

حصول الطالب على الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها (انتظام - انتساب موجه) .

وجود مكانٍ خالٍ بالكلية التي يرغب الطالب في التحويل إليها ضمن الأماكن المقررة لكل شهادة من الشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) على حدة .

استيفاء الطالب باقي قواعد القبول بالكلية المطلوب التحويل إليها مثل النجاح في اختبارات القدرات إن وجدت ومثل الكليات التي تقبل الشهادات الفنية .

ومثال لذلك طالب قبل بكلية الهندسة جامعة أسيوط ومنطقته الجغرافية (أ) هي محافظة الغربية يمكنه التقدم للتحويل إلى كلية غير كلية الهندسة (مثل العلوم - الآداب - التجارة .. إلخ) في جامعة طنطا حيث تقع جامعة طنطا في النطاق الجغرافي (أ) وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل .

(ب) التحويل إلى كلية مناظرة :

يسمح للطالب الذي تم ترشيحه في عملية التنسيق في كلية ما خارج منطقته الجغرافية (أ) بالتقدم للتحويل إلى كلية مناظرة في منطقته الجغرافية (أ) فقط وبغض النظر عن الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذي قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها، ومثال لذلك طالب قبل بكلية الهندسة جامعة أسيوط وهو من محافظة الغربية يمكنه التقدم للتحويل إلى كلية الهندسة جامعة طنطا حيث تقع جامعة طنطا في النطاق الجغرافي (أ) وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل.

في حالة وجود أكثر من كلية مناظرة في النطاق الجغرافي (أ) يسمح للطالب الذي رشح لكلية ما خارج النطاق الجغرافي (أ) بالتحويل للكلية المناظرة ذات الحد الأدنى الأقل في منطقته الجغرافية (أ)، ومثال لذلك في القاهرة الكبرى خمس كليات للمهندسة (القاهرة - عين شمس - حلوان - المطرية - شبرا) والحد الأدنى للقبول بها مثلاً في الشهادة العربية من الكويت (٣٩٢ و٣٩١ و٣٨٨ و٣٨٧) درجة فيسمح فقط بالتحويل المناظر للكلية الأقل في الحد الأدنى (٣٨٧ درجة)، وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين في التحويل.

بالنسبة للتحويل المناظر لتقليل الاغتراب في الكليات التي تطبق نظام القبول

(الانتظام - الانساب الموجه) : فيتم مراعاة ما يلى :

الم حالة الأولى : في حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (الانتظام) ويرغب في التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل في هذه الحالة وفقاً لما يلى :
إذا كان الطالب حاصلاً على مجموع درجات يفوق أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التي يرغب في التحويل إليها طبقاً لنظام الانساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفقاً لنظام (الانتظام).

إذا كان الطالب حاصلاً على مجموع درجات يساوى أو أقل من أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التي يرغب في التحويل إليها طبقاً لنظام الانساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفقاً لنظام (الانتساب الموجه).

الم حالة الثانية : في حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (الانتساب موجه) ويرغب في التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل في هذه الحالة وفقاً لنظام (الانتساب الموجه) فقط ولا يجوز قيده وفقاً لنظام الانتظام .

٤/٢ - يكون التحويل بسبب النقل الإداري عن طريق الجامعة مباشرة وشرط موافقة الجامعة والكلية المعنية بالتحويل إليها .

٥/٢ - يكون التحويل بسبب الحالات المرضية عن طريق الجامعات مباشرة تطبيقاً للمادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

٦٢ - يكون التحويل بعد ذلك عن طريق الجامعات مباشرة بعد نهاية الفرقه الأولى طبقاً للمادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

عاشرًا - قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين ذوى الإعاقة الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية بالجامعات المصرية :

يقصد بال "الأشخاص ذوى الإعاقة" هم كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدئية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف المواجه من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين .

و يتم قبولهم وفقاً للقواعد والشروط التالية :

(١) عن طريق الجامعة مباشرة :

بالنسبة للطلاب المكفوفين : سريان نفس شروط قواعد العام الماضي وذلك على النحو التالي :

١ - الحصول على (٥٠٪) على الأقل من المجموع الكلى في الشهادة الثانوية العامة المصرية (٥٠٪ من المجموع الاعتبارى في الشهادات الثانوية المعادلة العربية ، مع الأخذ في الاعتبار أنه بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية يحسب المجموع الاعتبارى من شهادة المدرسة فقط) .

٢ - يكون قبولهم في كليات (الآداب - دار العلوم - الألسن - الحقوق - الخدمة الاجتماعية) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية.

٣ - يتقدم هؤلاء الطلاب إلى الجامعة التي تقع في نطاق محل إقامتهم مباشرة، على أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب المكفوفين وتقديم تقارير طبية في شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم على الكليات المعنية ، على أن ت تعرض التظلمات التي تقدم من بعض طلاب الجامعات على اللجنة المركزية التي يشكلها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة عين شمس) .

بالنسبة للطلاب المعاقين : سريان نفس شروط وقواعد العام الماضي وذلك على النحو التالي :

- ١ - الحصول على (٥٠٪) على الأقل من المجموع الكلى في الشهادة الثانوية العامة المصرية (المجموع الاعتباري في الثانوية المعادلة العربية) .
- ٢ - يكون قبولهم في كليات (الأداب - الحقوق) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية .
- ٣ - يكون قبولهم في كليات (التجارة) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة .
- ٤ - يتقدم هؤلاء الطلاب إلى الجامعة التي تقع في نطاق محل إقامتهم مباشرة، على أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب ذوى الإعاقة وتقديم تقارير طبية في شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم على الكليات المعنية، على أن تعرض التظلمات التي تقدم من بعض طلاب الجامعات على اللجنة المركزية التي يشكلها المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة عين شمس) .

(٤) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد طبقاً لقواعد الترشيح :

- ١ - يحق للطالب ذى الإعاقة التقدم إلى الكلية النظرية أو العملية التي تتفق مع رغبته طالما استوفى مجموع الدرجات المطلوب في الشهادة الثانوية الحاصل عليها واجتاز اختبار القدرات أو اختبار المقابلة الشخصية الخاص بتلك الكلية، ويتم تشكيل لجنة ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس بالكلية المرشح لها الطالب لتطبيق اختبار قبول للوقوف على مدى قدرة الطالب ذى الإعاقة على الوفاء بالتزامات الدراسة بالنسبة للكلية، وفي حالة عدم موافقة الكلية على قبول بعض الطلاب ذوى الإعاقة يرشح الطالب من قبل مكتب التنسيق لرغبته التالية طبقاً لترتيب الرغبات المقدم منه في برنامج التنسيق الإلكتروني خارج كليات القطاع الذي سبق أن تم ترشيحه إليه .

٢ - تشكل لجنة ثلاثة بالمجلس الأعلى للجامعات للنظر في التظلمات التي تقدم من الطلاب ذوى الإعاقة الذين يتم رفض قبولهم من خلال الكلية المرشحين لها عن طريق مكتب التنسيق ، وفي حالة موافقة اللجنة على قبول تظلم بعض الطلاب ذوى الإعاقة يتم مخاطبة الكلية المرشح لها الطالب لإثبات قيده بها .

ثاني عشر - اختبارات القدرات :

١ - إلغاء اختبار القدرات للكليات التمريض والسياحة والفنادق والعودة إلى ترشيح الطلاب إلى هذه الكليات عن طريق مكتب التنسيق اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ على أن تجرى الكليات بعد ترشيح الطلاب اختبارات المقابلة الشخصية مع الكشف الطبي، وفي حالة عدم اجتياز الطالب لهذه الاختبارات (بشرط أن يكون رفض الطالب مسبباً من الكلية وفقاً لمعايير قياسية محددة) يرشح من قبل مكتب التنسيق لرغبته التالية طبقاً لترتيب الرغبات المقدم منه في برنامج التنسيق الإلكتروني خارج كليات قطاع التمريض أو السياحة والفنادق .

٢ - تقوم لجنة قطاع التمريض ولجنة قطاع السياحة والفنادق بتشكيل لجنة تظلمات ثلاثة لفحص التظلمات التي تقدم من بعض الطلاب غير المقبولين بنتيجة اختبارات المقابلة الشخصية بالكليات المرشحين لها (تسليم التظلمات لسكرتير لجنة القطاع بأمانة المجلس الأعلى للجامعات) وفي حالة قبول اللجنة التظلم يتم مخاطبة الكلية المعنية بإثبات قيد الطالب بالكلية المرشح لها .

٣ - يتم تضمين اللوائح الداخلية لهذه الكليات بالقواعد الواردة في البندين (١١، ٢) سالفى الذكر .

٤ - استمرار العمل بنظام اختبارات القدرات بالنسبة لباقي الكليات التي تشرط النجاح في اختبارات قدرات الفنون أو اللياقة وفقاً للقواعد المعمول بها في العام الجامعي الماضي ٢٠١٥ وذلك على التحوال التالي :

بالنسبة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية : تكون مواعيد أداء امتحانات القدرات والاختبارات الشخصية - للكليات التي يشترط للقبول بها أداء هذه الاختبارات وهي (التربية الرياضية - التربية الموسيقية - التربية الفنية - التربية النوعية الشعبى تربية فنية وتربية موسيقية - الفنون التطبيقية - التربية شعبى تربية فنية وشعبة تربية موسيقية - الفنون الجميلة فنون وعمارة) - بعد الانتهاء من امتحانات الثانوية العامة وقبل ظهور نتيجة الشهادة الثانوية، ويتم تنظيم ذلك (استخراج بطاقات القدرات - تحديد موعد الاختبارات - تحديد أماكن أداء الاختبارات) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بالترتيب مع الكليات المعنية وفقاً لما هو وارد بدليل اختبارات القدرات الصادر عن مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد عام ٢٠١٦ وبشرط حداة المؤهل .

وبالنسبة للشهادات الفنية : يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشرط حداة المؤهل .

وبالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) : يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشرط حداة المؤهل .

يلتزم الطالب بأداء هذه الاختبارات جغرافياً أي أن يجري الطالب الاختبار في الكلية التي تقع في النطاق الجغرافي (أ)، ولا يسمح للطالب بأداء اختبارات القدرات بأي كلية خارج نطاقه الجغرافي ، وذلك وفقاً لجدول أماكن أداء امتحانات القدرات المرفق ، (مرفق ٢) .

تلتزم الكليات المعنية بعقد امتحانات القدرات أن تقوم بإدخال نتائج امتحان القدرات مباشرة لكافة الطلاب المتقدمين (الناجح- الراسب) ومراجعة الاسم مع رقم الجلوس في الإدخال (تفاديًا لحدوث أخطاء) على موقع التنسيق الإلكتروني مباشرة ويتم تسليم كل كلية كود ورقم سري من مكتب التنسيق، وتكون نتائج امتحان القدرات على مسئولية الكلية، وذلك قبل بداية تقديم الطلاب في المرحلة الأولى وقبل بداية تقديم الطلاب في المرحلة الثانية للتنسيق، ولا يعتد بأى نتائج أخرى ترد بعد هذه المواعيد ، ولا يسمح للطالب الراسب في هذه الامتحانات بأداء امتحانات القدرات مرة أخرى سواء في نفس الكلية أو في كلية أخرى، ولا يعتد بأى إفادة ورقية تمنحها الكلية للطالب بنتيجة امتحان القدرات .

بالنسبة للكليات التي تقبل بنظام التوزيع الجغرافي يعتد بنتيجة امتحان القدرات التي أداها الطالب في الكلية التي تقع في نطاقه الجغرافي (أ) عند ترشحه لكتلية مناظرة أخرى حسب التوزيع الجغرافي .

بالنسبة للكليات التي تقبل بنظام التوزيع الإقليمي لا يعتد بنتيجة امتحانات القدرات إلا التي يؤديها الطالب في نفس الكلية التي تقع في النطاق الإقليمي له، ولا تقبل أي نتيجة من أي كلية مناظرة أخرى .

ترسل كل كلية النتائج الورقية للقدرات مطبوعة من موقع إدخال القدرات (ناجح - راسب) ومعتمدة من عميد الكلية وبخاتم الكلية القائمة على الامتحان لمكتب التنسيق بمجرد قفل الموقع .

ثالث عشر - تيسيراً على الطلاب وأولياء أمورهم تقوم كل جامعة بفتح معامل الحاسبات بكلياتها لخدمة أبناء المنطقة الكائنة بها هذه الكليات خلال مراحل التنسيق الإلكتروني وذلك للشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) على أن تقوم كل جامعة بصرف مكافآت السادة العاملين بها والقائمين على تشغيل هذه المعامل من خلال الجامعة .

رابع عشر - يتم إلغاء أي قرار أو جزء من قرار من القرارات الوزارية أو قرارات المجلس الأعلى للجامعات السابقة يتعارض مع هذا القرار .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وبلغى كل نص يخالف ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

أ.د / أشرف محمد الشيفي

(مرفق ١)

جدول التوزيع الجغرافي المتدرج

مقدمة وفقاً للمحافظات والمراكز والإدارات التعليمية التابعة

للمراكز والاختيارات الممنوعة للطالب من الجامعات الحكومية المصرية

للعام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦

المحافظة	م	محل عنوان مدرسة الطالب (الادارة التعليمية)	المجموعه (أ)	المجموعه (ب)
القاهرة- الجيزة	١	جميع المراكز والأقسام التابعة لـ القاهرة والجيزة.	جامعة بنها	جامعة القاهرة
القليوبية	٢	(بنها - طوخ - قها - كفر شكر).	جامعة بنها	جامعة الفيوم
		جامعة عين شمس	جامعة حلوان	جامعة المنوفية
		الخصوص - شبين القناطر - القناطر الخيرية - قليوب).	جامعة الزقازيق	جامعة طنطا
الشرقية	٣	جميع المراكز التابعة للشرقية (ما عدا العاشر من رمضان).	جامعة بنها	جامعة الزقازيق
		العاشر من رمضان.	جامعة عين شمس	جامعة قناة السويس
		جامعة بور سعيد	جامعة المنصورة	جامعة بور سعيد
الدقهلية	٤	جميع المراكز التابعة للدقهلية (ما عدا ميت غمر).	جامعة المنصورة	جامعة دمياط
		جامعة بور سعيد	جامعة الزقازيق	جامعة الزقازيق
		جامعة كفر الشيخ	جامعة بنها	جامعة طنطا
		مركز ميت غمر	جامعة المنصورة	جامعة المنوفية
		جامعة الزقازيق	جامعة بنها	جامعة طنطا

الوقائع المصرية - العدد ١٥٢ (تابع) في ٣ يولية سنة ٢٠١٦

المجموعة (ب)	المجموعة (أ)	محل عنوان مدرسة الطالب (الادارة التعليمية)	المحافظة	م
جامعة المchorورة جامعة الزقازيق جامعة طنطا جامعة كفر الشيخ جامعة بور سعيد	جامعة دمياط	جميع المراكز التابعة لمحافظة دمياط .	دمياط	٥
جامعة كفر الشيخ جامعة المنوفية جامعة المنصورة جامعة بنها	جامعة طنطا	جميع المراكز التابعة لغربي ما عدا مراكز (الحلة الكبرى - زقى - سمنود).		
جامعة كفر الشيخ جامعة المنوفية جامعة بنها جامعة الزقازيق	جامعة طنطا	مركزى (الحلة الكبرى - سمنود).	الغربيه	٦
جامعة المنوفية جامعة بنها جامعة المنصورة	جامعة طنطا جامعة الزقازيق	مركز زقى .		
جامعة طنطا جامعة بنها جامعة كفر الشيخ	جامعة المنوفية جامعة مدينة السادات	جميع المراكز التابعة للمنوفية ما عدا مركزى (الباجور - قويستا).	المنوفية	٧
جامعة الزقازيق جامعة طنطا جامعة مدينة السادات	جامعة المنوفية جامعة بنها	مركزى (قويستا - الباجور) .		
جامعة طنطا جامعة دمنهور جامعة كفر الشيخ	جامعة الإسكندرية	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	الإسكندرية	٨
جامعة دمنهور جامعة كفر الشيخ	جامعة الإسكندرية وفرع مطروح	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	مطروح	٩
جامعة طنطا جامعة كفر الشيخ جامعة الإسكندرية	جامعة دمنهور	جميع المراكز التابعة للمحافظة ما عدا مراكز (إيتاي البارود - كوم حمادة - مديرية التحرير - وادى النطرون - بدر - رشيد - إدكو) .	البحيرة	١٠